

سلام للجميع مقر - إدارة المؤسسات الدولية

المادة الثمانية الأولى - النسخة الرابعة

٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦ / ٢٠٢٥

د. هادي علي

لجميع



أهـ عن الأسئلة الأربعة :

أولاً لكل سؤال ٢٠ درجة (اختيار أربعة أسئلة فقط)

١) أهم النوازل للقانونية بين المسؤولية الإقليمية والدولية للنظام الدولية :

٥ د (م) يؤدي العمل غير المشروع بالنسبة للقانون الاقليمي الى مسؤولية مدنية و جنائية فبعد ان لهذا العمل لا يؤدي الا الى مسؤولية مدنية فقط من نظام القانون الدولية

٥ د (ب) بينما تترتب المسؤولية الاقليمية للدولة في مواجهة الافراد والاشخاص سواء كانوا طبيعيين او اعتباريين فبعد ان المسؤولية الدولية تكون في مواجهة دول اخرى او من قبل منظمات دولية معترف لها بالشخصية الدولية

٥ د (م) المسؤولية الاقليمية للدولة هي في الاصل مسؤولية مباشرة بينما قد تكون المسؤولية الدولية مباشرة او غير مباشرة .

٥ د (س) ان نظام المسؤولية الدولية اوسع من نظام المسؤولية الاقليمية لدولة ذلك لان نظام المسؤولية الدولية ذات صبغة طبيعية موسوعية اوسع .

٥ د (ع) تعريف القانون الدولي الإداري و مصادر

٦ د تعريفه : هو القانون الذي ينظم كافة النواحي الإدارية في المنظمات الدولية والاقليمية سواء كان يتعلق ذلك بالهيكل التنظيمي للمنظمة ، أم بالأمور المتعلقة بالوظيفة التي تربط الموقف بالمنظمة الدولية التي يعمل بها ، فاهية و ان الموقف الدولي يعمل لدى المنظمة الدولية وخدمة الصالحى المشتركة لأعضاء تلك المنظمة ولتحقيق الأهداف التي أنشأت من أجلها تلك المنظمة

١) القبول الدستورية للمنظمات الدولية، كالمواثيق والمعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات المنشأة لها والمحاكمة لقيامها.

د ٢ ٢) الاتفاقيات الدولية بين المنظمات الدولية والاستخدام القانوني الدولية الاخرى مثل اتفاقيات الزايد والمصانف

د ٢ ٣) الأنظمة الإدارية للمنظمات الدولية المختلفة، ولوائح الموظفين والهيئات فيها، أجهزة التشريعية وفقاً للوائح المنشأة لها

د ٢ ٤) الأوامر والقرارات الصادرة عن سلطات المنظمة التي تصدر من مسؤولين الموظفين عن رئيس الجهاز الإداري في المنظمة

د ٢ ٥) القواعد المكتوبة أو العرفية التي تستخدم نشاط أجهزة المنظمة الدولية ونوعها

د ٢ ٦) قواعد القانون الدولي العام التي تقبل التطبيق على المنظمات الدولية، هذه الأوامر الخاصة بها

د ٢ ٧) أحكام المحاكم الدولية الصادرة في صهرات لا علاقة نشاط المنظمات الدولية

٣

الذاتار المترتبة على تمتع المنظمات الدولية بالصفة القانونية الدولية

د ٢ ١) ان الذاتا المترتبة على تمتع المنظمات الدولية بالصفة القانونية الدولية تعني قدرة المنظمة على ممارسة الحقوق والواجبات الدولية في حدود أهدافها وطاقتها وبالقدر اللازم لتحقيق أهدافها

د ٢ ٢) مشاركة المنظمة الدولية فياد من قواعد القانون الدولي العام وقامت بتصرفها عن قواعد القانون الدولي العرفي أو من ناحية تنظيم المنظمات الدولية فله قواعد حقوقية سواء بممارستها أو بواسطة الاتفاقيات

د ٢ ٣) حق اللجوء للقضاء إذا لم يجد حلاً على الدول كما هو الحال في محاكمة العدل الدولية د ٢ ٤) تمتع المنظمات الدولية بجميع الامتيازات للقيام بوظيفتها

د ٢ ٥) تمتع المنظمات الدولية لتلك الامتيازات الدولية التي تمنحها قواعد القانون الدولي العام د ٢ ٦) تمتع المنظمات الدولية بحق التملك وسير السفن والطائرات التي عليها العلم

الفردي لممارستها لوظائفها



٤ اذكر حالات السكوت المحذور على الموظف الدولي

- ١ د ٤ (١) يُظرف في مكان العمل أو فيما يتعلق بالعمل أي شكل من أشكال التحيز أو التمييز الجنسي وكذلك الإساءة البدنية أو اللفظية.
- ٢ د ٤ (٢) لا يجوز للموظف تعطيل أي اجتماع أو نشاط رسمي أو للندوة بما في ذلك أي نشاط يتعلق بأقامة نظام العدل ولا يجوز للموظف تعذيب غيره لمخالفته الموظف أو تخويفه.
- ٣ د ٢ (٣) لا يجوز للموظف القيام عن قصد بإعطاء صورة خاطئة عن مهام أو الانقلاب الرسمية لوظيفته أو لهيئة الداءيات المسؤولة بعم للدول الأعضاء.
- ٤ د ٢ (٤) لا يجوز للموظف القيام عن قصد بتغيير أو إتلاف أو إهانة أو إبطال نفع أي مستند رسمي أو سجل أو ملف رسمي يحتمل فيما يوزنهم بحكم وظائفهم.
- ٥ د ٢ (٥) لا يجوز للموظف السعي إلى التأثير على الدول الأعضاء أو الأجهزة الرئيسية أو الفرعية للأمم المتحدة من أجل إهدات تحول عن موقف أو قرار اتخذته الأمم المتحدة.
- ٦ د ٢ (٦) لا يجوز للموظف تقديم أو الوعد بتقديم أي هيل أو هدية أو مكافأة أو أي منفعة شخصية أخرى إلى موظف آخر أو إلى أي طرف ثالث مقابل أداء

٥ الجائزة السنوية للموظف الدولي

- ١ د ٥ (١) يحق للموظف المعين تعييناً مؤقتاً الحصول على إجازة سنوية عند ما يكون له مركز الموظف الذي يتقاضى مرتباً كاملاً بحصول يوم ونصف يوم عن كل شهر.
- ٢ د ٥ (٢) يجوز للموظف المعين تعييناً محدود المدة أو المعين تعييناً مستمراً أن يحصل على إجازة سنوية عند ما يكون له مركز الموظف الذي يتقاضى مرتباً كاملاً بحصول يومين ونصف يوم عن كل شهر.
- ٣ د ٥ (٣) يجوز لهذا الإجازة السنوية فيما مدهات يتألف كل منها من يوم أو نصف يوم.
- ٤ د ٥ (٤) يجوز للموظف فيما ظروف استثنائية الحصول على إجازة سنوية نفع سلفاً بعد انتهاء
- ٥ د ٥ (٥) يتجاوز الأسبوعين مرتبطة أن يكون من المتوقع أن تسفر عنه لفترة تزيد عن الفترة اللازمة لاستحقاق الإجازة المنصوص عنها سلفاً.



ثانياً اجب عن الأسئلة الآتية لكل سؤال ١٠ درجات

١) أنواع تعيين الموظفين الدوليين :

د ٤ (١) التعيين المؤقت (٢) التعيين المحدد المدة (٣) التعيين المستمر.

د ٦ التعيين المؤقت : يكون عادة لمدة تقل عن سنة واحدة لتلبية الاحتياجات محدودة ومغيرة الأجل ويكون لهذا التعيين تاريخ انتهاء محدد في كتاب التعيين ويمنح تجديد الفترة لتصل سنة واحدة فقط إذا كان حايبر ذلك ولا يجوز أن يتجاوز الفترة الكلية من السنة التعيين الأجل والتجديد عن ٤ سنوات ولا يشترط على التعيين المؤقت أي توقيع قانوني أو خلاف ذلك بتجديد التعيين ، ولا يحول التعيين المؤقت إلى أي نوع آخر من أنواع التعيين.

٢) مما يتألف الجهاز المشترك بين الموظفين والإدارة

د ٥ (١) لجان استشارية مشتركة أو هيئات مماثلة مشتركة بين الموظفين والإدارة في مركز العمل المحددة وتتألف عادة مما لا يقل عن ثلاثة وألا يزيد عن ستة من ممثلي الموظفين وممثلي الأمن العام

د ٥ (٢) هيئة مشتركة بين الموظفين والإدارة هي هيئة الأمان العامة تتألف من عدد من ممثلي الأمن العام وممثلي الموظفين وممثلي الأمن العام.

انتهت الاجابات

2025
3
23

د . هلال علي



